

المحاضر الرسمية

## الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

الجلسة العامة ٩٩

الاثنين، ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد أش . . . . . (أنتيغوا وبرودا)

نظراً لغياب الرئيس تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد  
نتواغاي (بوتسوانا).  
السياسيين بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص  
المناعة المكتسب (الإيدز)“.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥. أعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

البند ١٠ من جدول الأعمال (تابع)

تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/  
متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والإعلانين  
السياسيين بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

مشروع المقرر (A/68/L.51)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن  
الجمعية العامة عقدت مناقشة بشأن البند ١١ من جدول  
الأعمال في جلسيتها العامتين ٩١ و ٩٢، في ٦ حزيران/يونيه.

سنشرع الآن في البت في مشروع المقرر A/68/L.51،  
المعنون ”تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة  
البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والإعلانين  
بموجب نص الفقرة (ب) من مشروع المقرر، سوف تقرر  
الجمعية العامة أن تعقد اجتماعاً رفيع المستوى بشأن فيروس  
نقص المناعة البشرية/الإيدز في عام ٢٠١٦، من الأفضل أن  
يكون في النصف الثاني من العام، وأن تجري المشاورات اللازمة  
لتحديد طرائق عقد هذا الاجتماع وترتيباته التنظيمية، وذلك

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى.  
وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع  
أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506. وسيعاد  
إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org/>).



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



1444916 (A)



الآراء بشأن المقرر الذي اعتمد للتو. ويسعدنا أن نرحب بتقرير الأمين العام، المعنون "نحو القضاء على وباء الإيدز: تحقيق الأهداف المحددة لعام ٢٠١٥، والتخطيط لفترة ما بعد عام ٢٠١٥" (A/68/825).

ونود أيضا أن نشيد بالتقدم المحرز، فضلا عن الإقرار بالتحديات المتبقية في مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، على النحو المشار إليه في التقرير.

ونتطلع إلى الاجتماع الرفيع المستوى بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز المقرر عقده في عام ٢٠١٦، وإلى المشاركة بنشاط في المشاورات بشأن الترتيبات المعنية بضمان عقد اجتماع ناجح.

**الرئيس (تكلم بالإنكليزية):** لقد استمعنا إلى المتكلم الوحيد شرحا للموقف. وبذلك، تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٠ من جدول الأعمال.

**البند ١٨ من جدول الأعمال (تابع)**

**متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨ .**

**مشروع القرار (A/68/L.49)**

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** أود أن أبلغ الأعضاء بأن النظر في مشروع القرار A/68/L.49، المعنون "طرائق عقد المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية"، سيتم عقب اعتماد آثاره المترتبة على الميزانية البرنامجية من قبل اللجنة الخامسة، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي.

علقت الجلسة الساعة ١٥/٢٥ يوم الاثنين، ٣٠ حزيران/يونيه، واستؤنفت الساعة ١٥/٤٥ يوم الخميس، ٣ تموز/يوليه.

تولّى الرئاسة نائب الرئيس، السيد نتواغاي (بوتسوانا).

خلال الدورة السبعين للجمعية العامة، على أن لا يكون ذلك بعد كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

وعملا بالطلب الوارد في الفقرة (ب) من المنطوق، سوف تعقد الجمعية العامة اجتماعاً رفيع المستوى بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في عام ٢٠١٦. ومن المفهوم أن جميع المسائل المتعلقة بالاجتماع، بما في ذلك موعد عقده، وصيغته، وتنظيمه، ونطاقه، سوف تحدد أثناء الدورة السبعين للجمعية العامة. وبناء على ذلك، لعدم وجود طرائق لعقد الاجتماع، فإنه يتعذر في الوقت الحاضر تقدير الآثار من حيث التكاليف المحتملة لاحتياجات خدمات الاجتماعات والوثائق. وعند اتخاذ قرار بشأن طرائق الاجتماع وصيغته وتنظيمه، سوف يقدم الأمين العام التكاليف ذات الصلة بهذه الاحتياجات، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

وعليه، فإن اعتماد مشروع المقرر A/68/L.51 لن يترتب عنه أي آثار مالية في الميزانية البرنامجية.

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر A/68/L.51، المعنون "تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والإعلانين السياسيين بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع المقرر A/68/L.51؟

اعتمد مشروع المقرر A/68/L.51 (المقرر ٥٥٥/٦٨).

**الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية):** أعطيت الكلمة الآن لممثلي الولايات المتحدة، التي تود أن تتكلم تعليلا للموقف من القرار الذي اتُخذ من فوره.

**السيدة ديرديريان (الولايات المتحدة الأمريكية)** (تكلمت بالإنكليزية): تنضم الولايات المتحدة إلى توافق

## البند ٧ من جدول الأعمال (تابع)

## تنظيم العمل وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود

طلب إدراج بند إضافي مقدم من الأمين العام (A/68/235)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تتناول الجمعية العامة الآن طلباً قدمه الأمين العام في الوثيقة A/68/235 يتعلق بتعيين أعضاء وأعضاء مناوبين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

ويبلغ الأمين العام في مذكرته الجمعية العامة باستقالة غير هارد كوتزله (ألمانيا) من عضوية لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة اعتباراً من ١٦ حزيران/يونيه. وبذلك يصبح هناك شاغر في اللجنة اعتباراً من ذلك التاريخ.

ونظراً لأن جدول أعمال الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة لا يتضمن بنداً فرعياً بشأن تعيين أعضاء وأعضاء مناوبين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، يرى الأمين العام أن من الضروري أن يطلب، عملاً بالمادة ١٥ من النظام الداخلي للجمعية العامة، أن يدرج في جدول أعمال الدورة الحالية بند فرعي إضافي معنون "تعيين أعضاء وأعضاء مناوبين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة"، في إطار البند ١١٦ من جدول الأعمال، المعنون "تعيينات لماء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى".

ونظراً لطبيعة البند، وما لم يكن هناك اعتراض، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على التغاضي عن الحكم ذي الصلة من المادة ٤٠ من النظام الداخلي، الذي يتطلب عقد جلسة للمكتب بشأن مسألة إدراج هذا البند الفرعي الإضافي في جدول الأعمال.

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة، بناء على اقتراح الأمين العام، ترغب في أن

تدرج في جدول أعمال الدورة الحالية للجمعية العامة، في إطار البند ١١٦ من جدول الأعمال، المعنون "تعيينات لماء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى"، بنداً فرعياً إضافياً بعنوان "تعيين أعضاء وأعضاء مناوبين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة"، تحت العنوان طاء، "المسائل التنظيمية والإدارية ومسائل أخرى"؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نظراً لطبيعة هذا البند، فإن الأمين العام يطلب أيضاً إحالته إلى اللجنة الخامسة. ونظراً لأن اللجنة الخامسة اختتمت لتو أعمالها في الجزء المستأنف من الدورة، ودون أن يشكل ذلك سابقة، هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في النظر في هذا البند الفرعي مباشرة في جلسة عامة للجمعية العامة؟ أعلم أنها كانت فترة صعبة بالنسبة لأعضاء اللجنة الخامسة، والطلب هو أن تنظر هذه الدورة للجمعية العامة مباشرة في هذا البند دون أن يطلب إلى اللجنة الخامسة الاجتماع بشأنه.

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبلغ الأعضاء بأن هذا البند الفرعي الإضافي يصبح البند الفرعي (ي) من البند ١١٦ في جدول أعمال الدورة الحالية.

## البند ١٨ من جدول الأعمال (تابع)

متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والتحضير للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨. مشروع القرار (A/68/L.49)

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/917)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء بأن الجمعية العامة، في إطار البند ١١٨ من جدول الأعمال، أحرزت الحوار الرفيع المستوى المعني بتمويل التنمية في جلسيتها

أفريقي“ في جلستها العامة الثانية والسبعين المعقودة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

### نمضي الآن إلى البت في مشروع القرار (A/68/L.52)

المعنون: ”تمديد العملية الحكومية الدولية التابعة للجمعية العامة والمعنية بوضع برنامج لتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد المشروع المقرر (A/68/L.52)؟

أعتمد المشروع المقرر (المقرر ٦٨/٥٥٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تختتم الجمعية العامة هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٦٧ من جدول الأعمال.

تقارير اللجنة الخامسة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية العامة

الآن في تقارير اللجنة الخامسة المتعلقة بالبند ١٣١ و ١٣٤ و ١٤٧ و ١٤٨ و ١٥٠ و ١٥٢ و ١٥٤ إلى ١٥٨ و ١٥٩ (أ) و (ب) و ١٦٠ إلى ١٦٥ و ١٧٦ و ١٣٢ جدول الأعمال.

أرجو من مقرر اللجنة الخامسة، السيد كين سياه، ممثل سنغافورة، عرض تقارير اللجنة الخامسة على الجمعية العامة في مداخلة واحدة.

السيد سياه (سنغافورة) (مقرر اللجنة الخامسة) (تكلم

بالإنكليزية): يشرفني أن أعرض على الجمعية العامة تقارير اللجنة الخامسة التي تتضمن توصيات بشأن مسائل مسائل اقتضى الأمر البت فيها خلال الجزء الثاني من الدورة الجمعية العامة الثامنة والستين المستأنفة للجمعية العامة.

فيما يتعلق بالبند ١٣١ المعنون ”التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات“، توصي

التاسعة والعشرين والثلاثين المعقودتين في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، وفي جلستها العامة الحادية والثلاثين المعقودة في ٨ أكتوبر ٢٠١٣.

تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/68/L.49، المعنون: طرائق عقد المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية. نمضي الآن إلى النظر في مشروع القرار A/68/L.49. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع قرار A/68/L.49؟

اعتمد مشروع القرار A/68/L.49 (القرار ٦٨/٢٧٩)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أود الآن أن أعرب عن خالص شكري للسفير جورج ويلفرد تالبوت، ممثل غيانا وللسفير غير بيدرسن، ممثل النرويج اللذين أدارا باقتدار وصبر المداولات والمفاوضات المعقدة في المشاورات غير الرسمية. وأشكر أيضا الدول الأعضاء على مساهماتها القيمة جداً في الخاتمة الناجحة للقرار ٦٨/٢٧٩. إني لعلى يقين من أن أعضاء الجمعية يشاركونني الإعراب عن خالص الشكر للسفيرين على عملهما الشاق وقيادتهما.

بذلك تختتم الجمعية العامة هذه المرحلة من نظرها في البند ١٨ من جدول الأعمال.

البند ٦٧ من جدول الأعمال (تابع)

القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

(ب) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتها.

مشروع المقرر (A/68/L.52)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قررت النظر في البند الفرعي (ب) من البند ٦٧ من جدول الأعمال مباشرة في جلسة عامة، واتخذت القرار A/68/L.52، المعنون ”إعلان العقد الدولي للمنحدرين من أصل

المؤقتة لأبيي“ الوارد في وثيقة A/68/672/Add.1؛ والبند ١٥٠، ”تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار“ الواردة في الوثيقة A/68/922؛ والبند ١٥١، ”تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص“ والبند ١٥٢ ”تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية“، الوارد في الوثيقة A/68/924؛ والبند ١٥٤، ”تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي الوارد في الوثيقة A/68/919؛ والبند ١٥٥، ”تمويل بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي“ الوارد في الوثيقة A/68/925؛ والبند ١٥٦، ”تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو“ الوارد في الوثيقة A/68/926؛ والبند ١٥٧ ”تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا الوارد في الوثيقة A/68/927؛“؛ والبند ١٥٨ ”تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي“ الوارد في الوثيقة A/68/680/Add.1؛ البند الفرعي (أ) من البند ١٥٩ من جدول الأعمال ”تمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك“ الوارد في الوثيقة A/68/671/Add.1؛ والبند ١٦٠، ”تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان“ الوارد في الوثيقة A/68/929؛ والبند ١٦١ ”تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان“ الوارد في الوثيقة A/68/920، والبند ١٦٢ ”تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية“ الوارد في الوثيقة A/68/921؛ والبند ١٦٣ ”تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية“ الوارد في الوثيقة A/68/930؛ والبند ١٦٤، ”تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور“ الوارد في الوثيقة A/68/931؛ والبند ١٦٥، ”تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن“ الوارد في الوثيقة A/68/933؛ والبند ١٧٦ ”تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى“ الوارد في الوثيقة A/68/932.

اللجنة في تقريرها الوارد في الوثيقة (A/68/610/Add.1) الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار الذي اعتمده اللجنة من دون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٣٤ من جدول الأعمال المعنون ”الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤ و ٢٠١٥“، توصي اللجنة في تقريرها الواردين في الوثيقتين (A/68/689/Add.2) و (A/68/917) الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار والبيان المتعلقين بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، اللذين اعتمدهما اللجنة من دون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٤٧ من جدول الأعمال المعنون ”الجوانب الإدارية والجوانب المتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام“ توصي اللجنة في تقريرها الوارد في الوثيقة (A/68/918) الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات الأربعة التالية والتي اعتمدها اللجنة جميعها من دون تصويت: وهي مشروع القرار الأول المعنون ”نتائج الاستقصاء المنقح الرامي إلى وضع معدلات موحدة للمبالغ المسددة إلى البلدان المساهمة بقوات“. مشروع القرار الثاني المعنون ”الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لمعدلات ومعايير سداد تكاليف المعدات المملوكة للوحدات إلى البلدان المساهمة بقوات“. ومشروع القرار الثالث المعنون ”حساب دعم عمليات حفظ السلام“. ومشروع القرار الرابع المعنون ”تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا“.

أما فيما يتعلق بمشاريع القرارات المتعلقة بتمويل عمليات حفظ، فأود أن أبلغ الجمعية العامة أنه، باستثناء البند الفرعي (ب) من البند ١٥٩ من جدول الأعمال المعنون ”تمويل قوات الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان“، اعتمدت اللجنة جميع مشاريع القرارات من دون تصويت.

وتُقدم تقارير اللجنة الخامسة في إطار بنود جدول الأعمال التالية: البند ١٤٨، ”تمويل قوة الأمم المتحدة الأمنية

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أود أن أذكر الأعضاء بأنه، بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤، وافقت الجمعية العامة على ما يلي:

”تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة“.

لذلك ستقتصر البيانات على تعليلات التصويت. تم توضيح مواقف الوفود فيما يتعلق بتوصيات اللجنة الخامسة في اللجنة، وهي مبيّنة في المحاضر الرسمية.

أود أيضاً أن أذكر الوفود، بأنه وفق المقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، يحدد تعليل التصويت بمدة عشر دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

قبل أن نبدأ في البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الخامسة، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سوف نشرع في البت بها بنفس الأسلوب الذي أتبع في اللجنة الخامسة، ما لم تُبلِّغ الأمانة العامة بخلاف ذلك مسبقاً.

البند ١٣١ من جدول الأعمال (تابع)

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/610/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها، ويرد نصه حالياً في الوثيقة A/C.5/68/L.43. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أما فيما يتعلق بالبند الفرعي (ب) من البند ١٥٩ من جدول الأعمال المعنون ”تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان“، فيرد تقرير اللجنة الخامسة في الوثيقة A/68/928. نظرت اللجنة في مشروع القرار بصيغة المعدلة، وقررت الإبقاء على الفقرة الرابعة من الديباجة والفقرات الحالية ٤ و ٥ و ١٣ من المنطوق من خلال إجراء تصويت واحد.

اعتمدت اللجنة مشروع القرار في مجمله، بتصويت مسجل. وتوصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار.

أخيراً، في إطار البند ١٣٢ من جدول الأعمال، المعنون ”استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة“، توصي اللجنة في تقريرها A/68/691/Add.2، الجمعية العامة باعتماد مشروع مقرر واحد يتعلق بالمسائل الموجلة للنظر فيها في المستقبل. اعتمدت اللجنة المقترح من دون تصويت.

في الختام، أود أن أشكر الوفود على تعاونها خلال المفاوضات. أود أيضاً أن أشكر رئيس اللجنة الخامسة، السفير جان تالاس، على ما قام به من توجيهه خلال عملنا، وكذلك سائر أعضاء مكتب الدورة الثامنة والستين.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أشكر مقرر اللجنة الخامسة على عرضه للتقارير.

قبل الاسترسال في عملنا، أود أن أؤكد لأعضاء الوفود أن التقارير متاحة فقط باللغة الإنكليزية، لأن اللجنة الخامسة قد انتهت للتو من عملها. وأفهم أنه سيتم إصدارها بجميع اللغات في أسرع وقت ممكن. أعتذر عن ذلك، وأود أن أشكر الممثلين على تفهمهم.

إذا لم يكن هناك اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الخامسة المعروضة على الجمعية اليوم. تقرر ذلك.

الفقرة ١٢ من تقريرها. نبت الآن في مشاريع القرارات من الأول إلى الرابع.

مشروع القرار الأول معنون "نتائج الاستقصاء المنقح الرامي إلى وضع معدلات موحدة للمبالغ المسددة إلى البلدان المساهمة بقوات، حسب ما وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٢٦١/٦٧ عن تقرير الفريق الاستشاري الرفيع المستوى المعني بمعدلات السداد إلى البلدان المساهمة بقوات" ويرد نصه حالياً، في الوثيقة A/C.5/68/L.44، بصيغته المنقحة شفويًا في اللجنة. اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢٨١/٦٨)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات للمعدلات والمعايير المتعلقة بالسداد إلى الدول الأعضاء عن المعدات المملوكة للوحدات"، يرد نصه حالياً في A/C.5/68/L.45. اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٨٢/٦٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثالث المعنون "حساب دعم عمليات حفظ السلام" يرد نصه حالياً في الوثيقة A/C.5/68/L.46.

إعتمدت اللجنة مشروع القرار في مجموعته، بتصويت مسجل. وتوصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار هذا.

أخيراً، في إطار البند ١٣٢ من جدول الأعمال، "استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة"، توصي اللجنة في تقريرها A/68/691/Add.2، الجمعية العامة،

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٩/٦٨ باء)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك اختتمت الجمعية العامة هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣١ من جدول الأعمال.

البند ١٣٤ من جدول الأعمال (تابع)

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/689/Add.2)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها، ويرد نصه حالياً في الوثيقة A/C.5/68/L.42، بصيغته المعدلة شفويًا.

نبت الآن في مشروع القرار المعنون "التقديرات المتعلقة بالمهام السياسية الخاصة ومبادرات المساعي الحميدة وغيرها من المبادرات السياسية التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن". اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٨٠/٦٨)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك اختتمت الجمعية العامة هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٤ من جدول الأعمال.

البند ١٤٧ من جدول الأعمال

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/918)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية أربعة مشاريع قرارات أوصت بها اللجنة الخامسة في

الإعراب عنها بوضوح في اللجنة، وهي مدونة في المحاضر الرسمية.

وأود كذلك أن أذكر الوفود، استناداً إلى مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ أيضاً، بأن تعليقات التصويت تحدد بعشر دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

قبل أن نبدأ في البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الخامسة، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سوف نشرع في البت بها بنفس الأسلوب الذي أتبع في اللجنة الخامسة، ما لم تُبلِّغ الأمانة العامة بخلاف ذلك مسبقاً.

البند ١٣١ من جدول الأعمال (تابع)

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/610/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار، أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها، ويرد نصه، في الوقت الحاضر، في الوثيقة A/C.5/68/L.43. نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار A/68/610/Add.1 (القرار ١٩/٦٨

باء).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣١ من جدول الأعمال.

باعتماد مشروع مقرر واحد يتعلق بالمسائل الموجلة للنظر فيها في المستقبل. واعتمدت اللجنة المقترح دون تصويت.

في الختام، أود أن أشكر الوفود على تعاونها خلال المفاوضات. كما أود أن أشكر رئيس اللجنة الخامسة، السفير جان تالاس، على ما قام به من توجيه خلال عملنا، وكذلك سائر أعضاء مكتب الدورة الثامنة والستين.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أشكر مقرر اللجنة الخامسة على مقدمته.

وقبل مواصلة عملنا، أود أن أؤكد لأعضاء الوفود أن التقارير متاحة باللغة الإنكليزية فحسب، نظراً لأن اللجنة الخامسة قد انتهت للتو من عملها. وأفهم أنه سيتم إصدارها بجميع اللغات في أسرع وقت ممكن. أعتذر عن ذلك، وأود شكر الممثلين على تفهمهم.

إذا لم يكن هناك اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الخامسة المعروضة على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أود أن أذكر الأعضاء بأنه، بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤، وافقت الجمعية العامة على ما يلي:

”تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي الجلسة العامة، على تحليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة“.

لذلك ستقتصر البيانات على تعليقات التصويت. إن مواقف الوفود فيما يتعلق بتوصيات اللجنة الخامسة قد جرى

وعنوان مشروع القرار الأول "نتائج الاستقصاء المنقح الرامي إلى وضع معدلات موحدة للمبالغ المسددة إلى البلدان المساهمة بقوات، حسب ما وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٢٦٧/٦١ عن تقرير الفريق الاستشاري الرفيع المستوى المعني بمعدلات السداد إلى البلدان المساهمة بقوات" ويرد نصه حاليا، في الوثيقة A/C.5/68/L.44، بصيغتها المنقحة شفويا في اللجنة. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢٨١/٦٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات للمعدلات والمعايير المتعلقة بالسداد إلى الدول الأعضاء عن المعدات المملوكة للوحدات"، الذي يرد نصه حاليا في A/C.5/68/L.45. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٨٢/٦٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثالث المعنون "حساب دعم عمليات حفظ السلام" الذي يرد نصه حاليا في الوثيقة A/C.5/68/L.46.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروعة القرار من دون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٢٨٣/٦٨)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الرابع المعنون "تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي،

البند ١٣٤ من جدول الأعمال (تابع)

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/689/Add.2)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار، أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها، ويرد نصه، في الوقت الحاضر، في الوثيقة A/C.5/68/L.42.

ومشروع القرار معنون "التقديرات المتعلقة بالمهام السياسية الخاصة ومبادرات المساعي الحميدة وغيرها من المبادرات السياسية التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن". وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار A/68/689/Add.2 (القرار ٢٨٠/٦٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٤ من جدول الأعمال.

البند ١٤٧ من جدول الأعمال

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/918)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية أربعة مشاريع قرارات أوصت بها اللجنة الخامسة في الفقرة ١٢ من تقريرها. نبت الآن في مشاريع القرارات من الأول إلى الرابع.

السداد إلى البلدان المساهمة بقوات وبمسائل أخرى متصلة بالموضوع (A/68/813). والهند بوصفها عضواً في الفريق الاستشاري الرفيع المستوى تقدر جيداً الحلول التوفيقية التي تم التوصل إليها من أجل صدور التقرير. إن كون التقرير قُدم إلى الأمين العام ومن ثم قامت بتمحيصه اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، وسقوطه على صخور ورمال شواطئ اللجنة الخامسة إنما هو مدعاة للقلق بالنسبة إلينا. أما الطريقة التي أُجريت بها المفاوضات في اللجنة الخامسة، سعياً إلى إعادة فتح تقرير الفريق الاستشاري الرفيع المستوى فهو عمل مستهجن.

ونؤكد اليوم أنه باتخاذ القرار، فقد التزمت جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بصورة قاطعة لا لبس فيها بالأسلوب الذي سيتبع في المستقبل لسداد تكاليف القوات العاملة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وهي الطريقة التي سيتم بها التعامل مع ذلك الأمر من الآن فصاعداً. وهذا يعني بصورة جوهرية أن تقرير الفريق الاستشاري الرفيع المستوى والقرار قد وضعاً منهجية آلية وموضوعية من أجل سداد تكاليف القوات العاملة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في المستقبل. وبعد أربع سنوات ينبغي لخلفائنا في الجمعية، ونأمل ذلك، أن يعتمدوا مشروع قرار للمتابعة خالٍ من الضغينة والمرارة التي اتسمت بهما مشاركتنا في هذا الوقت.

ثانياً، إن الدراسة الاستقصائية التي تمت بناءً على تكليف من الجمعية العامة كجزء من تقرير الفريق الاستشاري الرفيع المستوى تمثل الأسلوب الموضوعي المقبول لتقييم تكلفة سداد القوات. والهند من بين ١٠ بلدان شاركت في تيسير عمل الدراسة. وكان الرقم الذي قدمته الدراسة اقتراح بمعدل سداد يبلغ ١٧٦٢ دولاراً في الشهر لفرادى القوات العاملة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام يركز على الحقائق في الميدان. تلك حقائق تم التشكيك والتدقيق فيها بالإشارة إلى الصعوبات الاقتصادية والمالية الراهنة التي تواجهها البلدان

إيطاليا"، ويرد نصه في الوثيقة (A/C.5/68/L.47). اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٢٨٤/٦٨).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في الكلام تعليلاً لمواقفهم بعد اتخاذ القرارات.

**السيد مكرجي** (الهند) (تكلم بالإنكليزية): إن الهند بوصفها من أكبر البلدان المساهمة بقوات في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، تُشدد على أهمية القرار ٢٨١/٦٨ الذي اتخذته الجمعية العامة تواءم هذه المرة الأولى خلال عشرين عاماً تقريبا التي تقوم فيها الجمعية العامة بتنقيح المعدلات الأساسية المخصصة لسداد تكاليف القوات ورفع تلك المعدلات زيادتها. لقد انضمنا إلى توافق الآراء بسبب ما أظهرناه من التزام بالتعددية. إننا نؤمن بأن المحازفة في تسديد التكاليف المستحقة للقوات في الميدان التي ترتدي الخوذ الزرق سيكون ضاراً بالمؤسسة وبمصادقية الأمم المتحدة وبقدرة القوات للاضطلاع بفعالية بولايتها التي نُشرت من أجلها.

نتقدم بالشكر الجزيل للممثل الدائم لبوليفيا الذي يترأس مجموعة السبعة والسبعين والصين لمساهمة الكبيرة في النتيجة التي تحققت. كذلك نعتنم هذه الفرصة لنشكر الأمين العام على أخذه زمام المبادرة لسد الفجوة بين البلدان المساهمة في التمويل والبلدان المساهمة بقوات والتي معا تُشكل العضو الكامل لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وبهذه المناسبة نود أن نقول ما يلي.

أولاً، إن نتيجة المفاوضات، وهي مفاوضات طويلة وشاقة امتدت على مدى الشهرين الماضيين، وهي متجذرة بقوة في قبول جميع أعضاء الجمعية للتقرير والدراسة الاستقصائية التي قام بها الفريق الاستشاري الرفيع المستوى المعني بمعدلات

المتفوحة في مجلس الأمن. والآن، في ضوء الصعوبات المالية التي تواجهها الأغلبية من أعضاء مجلس الأمن التي تساهم في موارد في عمليات حفظ السلام التي ما برحت تتسع في نطاقها، فإن الأمر عائد للجمعية العامة لكي توصي لمجلس الأمن بأن يراجع النهج الذي يتبعه في ذلك. وينبغي لمجلس الأمن أن لا يستخدم مصطلحا يستخدم في محلات البقالة، ”أقبل بما قُدر لك“.

أخيرا نكرر عرضنا بوصفنا بلدا رئيسيا مساهما بقوات وهو اقتسام خبرتنا وتقديم المشورة لمجلس الأمن عن كيفية جعل ولاية عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام أنجع من حيث التكلفة. ولكن لا يمكننا أن نفعل ذلك إلا إذا بدأ مجلس الأمن بتنفيذ أحكام المادة ٤٤ من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على أنه يتعين علينا القيام بهذا الدور. ونأمل من أعضاء مجلس الأمن، ولا سيما الدول الأعضاء، المساهمة في التمويل بصورة رئيسية أن تستفيد من اقتراحنا ليتسنى لنا تقاسم العبء بطريقة منطقية لجعل الأمم المتحدة أكثر مصداقية وفعالية.

**السيد مسعود خان** (الباكستان) (تكلم بالإنكليزية):  
نشيد بجهود السيد جان تالاس على توجيهه باقتدار دورة اللجنة الخامسة التي اتسمت بتحدٍ بالغ. نشكره على قيادته. يقر وفدي بالقيادة المقتدرة والحكمة والمهارة التفاوضية التي تحلى بها السفير ساشا يورنتي سوليس، رئيس مجموعة السبعة والسبعين والصين. كذلك نعرب عن الشكر لشركائنا لإشراكهم مجموعة السبعة والسبعين والصين واستعدادهم لزيادة معدلات السداد على الرغم من الصعوبات المالية لديهم. وبوسعنا جميعا الاحتفال بأنه على الرغم من اختلاف وجهات النظر، عملت جميع الأطراف بجزم لاستكشاف أرضية مشتركة والإبقاء على الشراكة في عمليات حفظ السلام قوية ومن دون المساس بها. إن ما يعول عليه في نهاية المطاف انتصار روح توافق الآراء

الممولة للقوات، وهي في رأينا للتقليل من تبرير سداد مبلغ ١٧٦٢ دولارا في الشهر. لذلك نتوقع من الدراسة المقبلة الواجبة بعد أربع سنوات من الآن، استخدام الرقم ١٧٦٢ دولارا في الشهر بوصفه خط الأساس لدراسة الحقائق في الميدان فيما يتعلق بتصاعد تكاليف عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

ثالثا، نشير إلى الحجة الرئيسية المتمثلة في الصعوبات الاقتصادية في الميزانيات المخصصة للمساهمة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام التي جرت في مفاوضاتنا هذا العام. كما لوحظ، فقد استغرق الأمر ١٨ عاما طوال لتتقيد خط الأساس السابق الذي تم تعديله اليوم، وهو مبلغ ١٠٢٨ دولارا الذي يدفع شهريا لكل فرد من حفظة السلام. وخلال تلك الفترة، واجه العديد منا، بما في ذلك البلدان المساهمة بقوات، صعوبات اقتصادية مماثلة وتدابير تقشّف في الميزانية. ومهما يكن من أمر، فإن تلك الصعوبات لم تمنعنا بوصفنا بلدانا مساهمة بقوات من إظهار التزامنا بقضية صون السلم والأمن الدوليين وذلك بمساهمتنا بقواتنا عندما دعت الأمم المتحدة إلى ذلك. ونأمل في أن ترى السنوات الأربع المقبلة تحولا كبيرا في زيادة النجاحات الاقتصادية لشركائنا في البلدان الممولة. غير أننا نود أن نحذر من مغبة استغلال تلك الحجة بعد أربع سنوات للمحاولة مرة أخرى بنقض نتيجة العملية الموضوعية التي جسّدتها الدراسة الاستقصائية التي أُجريت بناء على تكليف من الجمعية العامة.

رابعا، نود أن نعرب عن قلقنا إزاء المطالب المتزايدة المفروضة على الموارد البشرية والمالية للدول الأعضاء المشاركة جراء الزيادة الكبيرة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وإن عمليات حفظ السلام هذه تتم بولاية من مجلس الأمن كاستجابة خاطفة للحالات السياسية المتقلبة داخل الدول الأعضاء، وهو هي مسألة نتطرق لها باستفاضة في المناقشات

لتقديم التعويض العادل والمنصف للبلدان المساهمة بقوات، يتعين إجراء دراسة استقصائية لیتسن. بموجبها اتخاذ القرار على أساس واقعي استناداً إلى واقع التكاليف الفعلية. ووافقنا في العام الماضي على تقرير الفريق الاستشاري الرفيع المستوى. وكان اتخاذ القرار أمراً صعباً علينا. وتعهدنا بالتزامات باهظة التكلفة.

وعملاً بالتوصية الثالثة، أجريت دراسة استقصائية على أساس منهجية علمية. وأقر تقرير الدراسة الاستقصائية بوضوح أن مبلغ ١ ٧٦٢,٥٥ دولار للفرد الواحد من أفراد الوحدات في الشهر هو متوسط التكلفة المرجح الفعلي الذي تتكبده البلدان المساهمة بقوات. والرقم حقيقي وذو مصداقية. وينبغي أن يبقى معياراً استرشادياً للسنوات الأربع المقبلة. ويسرنا أن القرار ٢٨١/٦٨، الذي اعتمد اليوم، يرحب بتقرير الأمين العام عن نتائج الدراسة الاستقصائية المنقحة (A/68/813).

ونعرب عن ارتياحنا لأن معدلات سداد التكاليف قد نقتت وزيدت رسمياً للمرة الأولى منذ عام ١٩٩٢. ولقد تحقق لنا فتح جديد على الرغم من الاختلافات والمعوقات. وعلى الرغم من القصور الذي شاب النتائج، فإن قرارنا اليوم يعتبر مكسباً صافياً لحفظ السلام وللمنظمة. غير أننا يجب أن نواصل استعراض معدلات السداد بصورة دورية، من أجل موازمتها مع التكاليف الفعلية المتكبدة، الملموس منها وغير الملموس. ونأمل أن يحدث ذلك بعد أربع سنوات من الآن.

وأخيراً، تجدد باكستان التزامها القوي تجاه عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. فحفظ السلام الدولي تحت رعاية الأمم المتحدة يمثل حجر الزاوية في السياسة الخارجية لباكستان.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٤٧ من جدول الأعمال.

إن خبراء اللجنة الخامسة يستحقون التقدير على مهنتهم وعملهم الشاق وتمسكهم بالهدف. نعرب عن امتناننا للأمين العام على وساطته وتواصله، ونشكر السيدة سوزانا مالكورا على ما بذلته من جهود استثنائية للتوصل إلى توافق في الآراء وتجنينا الانجراف نحو حل مؤقت، وهو حل لا يريده جميع الأعضاء

نظراً إلى تزايد تعقيد ومطالب عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، ظلت مجموعة ال ٧٧ والصين تدعو منذ أمد بعيد إلى زيادة معدل سداد التكاليف التي تتكبدها البلدان المساهمة بقوات عسكرية وقوات شرطة عند نشر قواتها في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وأجري آخر تنقيح لمعدل سداد التكاليف في عام ١٩٩٢. ومنذ ذلك الحين، ظل هذا الأمر مسألة جدلية للجمعية العامة وللأمم المتحدة. وقد جرى الآن تنقيح المعدل. وهذه خطوة في الاتجاه الصحيح.

ولطالما أصر شركاؤنا، المساهمين الرئيسيين بالأموال - وأضيف: أصروا عن وجه حق - على أنه لا يمكن إجراء أي نقاش مجد بشأن زيادة المعدل إلا إن كانت هناك أدلة واقعية تبرر هذه الزيادة في معدلات السداد. وكنا بحاجة إلى بيانات لتقديم الدليل الواقعي المطلوب ولتحديد القاسم المشترك لزيادة المعدلات.

لقد وفر لنا الفريق الاستشاري الرفيع المستوى المعني بمعدلات السداد إلى البلدان المساهمة بقوات والمسائل ذات الصلة، الذي أنشئ في عام ٢٠١١، الإطار اللازم والقاسم المشترك. قدم تقرير الفريق الاستشاري الرفيع المستوى (A/C.5/67/10، المرفق)، ثلاث توصيات رئيسية، وهي تحديداً، أولاً، أن تحدد فترة التناوب الأساسية باثني عشر شهراً؛ ثانياً، أن يُجرى خفض متناسب في التكلفة المترتبة عن نشر الأفراد إلى البلدان المساهمة بقوات أو البلدان المساهمة بقوات شرطة في حالة انعدام وجود أو صيانة المعدات الرئيسية؛ وثالثاً،

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٥٠ من جدول الأعمال.

#### البند ١٥١ من جدول الأعمال

تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/923)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. يرد نص مشروع القرار، حالياً، في الوثيقة A/C.5/68/L.50. تبت الجمعية الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة الخامسة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٨٦/٦٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٥١ من جدول الأعمال.

#### البند ١٥٢ من جدول الأعمال

تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/924)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. يرد نص مشروع القرار، حالياً، في الوثيقة A/C.5/68/L.51.

#### البند ١٤٨ من جدول الأعمال

تمويل قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي (تابع)

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/672/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. يرد نص مشروع القرار، حالياً، في الوثيقة A/C.5/68/L.48.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة الخامسة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٥٨/٦٨ باء).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٤٨ من جدول الأعمال.

#### البند ١٥٠ من جدول الأعمال

تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/922)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. يرد نص مشروع القرار، حالياً، في الوثيقة A/C.5/68/L.49.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة الخامسة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٨٥/٦٨).

٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، حالياً، في الوثيقة A/C.5/68/L.52.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٨/٢٨٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٥٥ من جدول الأعمال.

البند ١٥٦ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/926)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، حالياً، في الوثيقة A/C.5/68/L.53.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٨/٢٩٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٥٦ من جدول الأعمال.

نبت الجمعية الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة الخامسة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٨/٢٨٧).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٥٢ من جدول الأعمال.

البند ١٥٤ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/919)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، حالياً، في الوثيقة A/C.5/68/L.38.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٨/٢٨٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٥٤ من جدول الأعمال.

البند ١٥٥ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/925)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٥٨ من جدول الأعمال.

البند ١٥٩ من جدول الأعمال (تابع)

تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط  
(أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/671/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، حالياً، في الوثيقة A/C.5/68/L.56.

نبت الآن في مشروع القرار المعنون "تمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك". وقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٦٠/٦٨ باء).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية العربية السورية، الذي يرغب في التكلم تعليلاً للتصويت.

السيد عيزوقي (الجمهورية العربية السورية): السيد الرئيس، لقد انضم وفد بلدي إلى توافق الآراء بخصوص اعتماد القرار (٢٦٠/٦٨ باء) الخاص بتمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك. كما صوت وفد بلدي مؤيداً للقرار المتعلق بتمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (A/C.5/68/L.39) وذلك استناداً إلى المبدأ الذي دأبنا على تأكيده، وهو أن مسؤولية تمويل هاتين القوتين يجب أن تتحملها إسرائيل، الطرف المعتدي والسلطة القائمة بالاحتلال والتي تسببت

البند ١٥٧ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/927)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، حالياً، في الوثيقة A/C.5/68/L.54.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٩١/٦٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٥٧ من جدول الأعمال.

البند ١٥٨ من جدول الأعمال (تابع)

تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/680/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، حالياً، في الوثيقة A/C.5/68/L.55.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٥٩/٦٨ باء).

## (ب) تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/928)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نبت الآن في مشروع القرار المعنون "تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان".

أطرح للتصويت الآن الفقرة الرابعة من ديباجة مشروع القرار والفقرات ٤ و ٥ و ١٣ من منطوقه، حيث طُلب إجراء تصويت عليها منفصل ومسجل. أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، البحرين، بنغلاديش، بنن، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، كمبوديا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوبا، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، فيجي، غانا، غواتيمالا، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليبريا، ليبيا، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، باراغواي، بيرو، قطر، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، جنوب أفريقيا، سري لانكا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترانبا المتحدة، أوروغواي، جمهورية فترويليا البوليفارية، فييت نام، زمبابوي

بإنشائهما. ويأتي موقفنا هذا انسجاما مع المبادئ الأساسية الواردة في قرار الجمعية العامة ١٨٧٤ (د-٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣.

يود وفدي أن يؤكد على أنه من الضروري أن تكون تقارير الأمانة العامة حيادية وبعيدة عن التسييس، إذ أن تقرير الأمين العام عن "تمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك" الواردة في الوثيقتين (A/68/725) تجاهل الإشارة إلى دور الأنشطة العسكرية الإسرائيلية المباشرة أو الداعمة للجماعات الإرهابية المرتبطة بالقاعدة في تصعيد التوتر في منطقة الفصل. كذلك فإن التقرير يصف الأزمة في سوريا بأنها نزاع مدني، بينما هي في واقع الأمر حرب ضد الإرهاب.

كذلك يبدي وفدي استغرابه مما ورد في التقرير ومؤداه أن مطار دمشق الدولي مغلق، غير أنه لم يغلق على الإطلاق، وما زال يعمل بشكل اعتيادي ومنتظم، حيث نطالب القوة بإعادة استخدامه واستخدام الموانئ السورية لاستيراد احتياجات البعثة. وتحديدًا لكون الطرق التي تصل بينها وبين أماكن عمل البعثة آمنة.

في الختام، يشير وفدي إلى أن انسحاب قوات البعثة من بعض مواقعها أفسح المجال للجماعات الإرهابية المسلحة لشغل هذه المواقع لتصبح قاعدة انطلاق لها في مهاجمة القوات السورية بمساعدة قوات الاحتلال الإسرائيلي. وهنا يشدد وفدي على أهمية أن تقوم البعثة، وبالسرية الكلية، بإعادة شغل هذه المواقع، خاصة وأن سوريا منحت كافة التسهيلات الممكنة لتعزيز قوة البعثة لما لذلك من أهمية في ضمان الاستقرار في منطقة الفصل.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تختتم الجمعية العامة هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ١٥٩ من جدول الأعمال.

المعارضون:

ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوتيا، لبنان، ليبريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سان مارينو، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، إسبانيا، سري لانكا، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، زمبابوي

المعارضون:

كندا، إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت

زامبيا

اعتمد مشروع القرار بمجملة بأغلبية ١٣٨ صوتا مقابل ٣ أصوات مع امتناع عضو واحد عن التصويت. (القرار

كندا، إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، الكاميرون، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، لاوتيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بنما، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

تم الإبقاء على الفقرة الرابعة من ديباجة مشروع القرار والفقرات ٤ و ٥ و ١٣ من منطوقه، بأغلبية ٨٧ صوتا مقابل ٣ أصوات مع امتناع ٥٠ عضوا عن التصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أ طرح الآن للتصويت مشروع القرار بمجمله بصيغته المعدلة. طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، بنغلاديش، بلجيكا، بنن، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تتخذ حذوها؟  
اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٨/٢٩٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٦١ من جدول الأعمال.

البند ١٦٢ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية  
تقرير اللجنة الخامسة (A/68/921)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، حالياً، في الوثيقة A/C.5/68/L.37.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٨/٢٩٥).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٦٢ من جدول الأعمال.

٦٨/٢٩٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ١٥٩ من جدول الأعمال.

البند ١٦٠ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/929)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها، ويرد نصه حالياً في الوثيقة A/C.5/68/L.57 بصيغته المنقحة شفويا في اللجنة.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تتخذ حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار (القرار ٦٨/٩٢٩)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ١٦٠ من جدول الأعمال.

البند ١٦١ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/920)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، حالياً، في الوثيقة A/C.5/68/L.40.

## البند ١٦٣ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/930)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، حالياً، في الوثيقة A/C.5/68/L.58.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٩٦/٦٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٦٣ من جدول الأعمال.

## البند ١٦٤ من جدول الأعمال

تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/931)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، حالياً، في الوثيقة A/C.5/68/L.59 بصيغته المنقحة شفويا من قبل اللجنة.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويا (القرار

(٢٩٧/٦٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٦٤ من جدول الأعمال.

## البند ١٦٥ من جدول الأعمال

تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ١٨٦٣ (٢٠٠٩)

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/933)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، حالياً، في الوثيقة A/C.5/68/L.60.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٩٨/٦٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٦٥ من جدول الأعمال.

## البند ١٧٦ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/932)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة

الخامسة، وأعضاء المكتب والممثلين على حسن عملهم. فقد كانت ممارسة في غاية الصعوبة، وأدوا جميعا عملا ممتازا.

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة الخامسة المعروضة عليها. رُفعت الجلسة الساعة ١٧/١٠.

٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، حاليا، في الوثيقة A/C.5/68/L.61.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٨/٢٩٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٧٦ من جدول الأعمال.

البند ١٣٢ من جدول الأعمال (تابع)

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/691/Add.2)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع مقرر أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٥ من تقريرها. ويرد نص مشروع المقرر، حاليا، في الوثيقة A/C.5/68/L.62.

تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر المعنون "المسائل المرجأة للنظر فيها مستقبلا". لقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر (المقرر ٦٨/٥٤٩ جيم).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٢ من جدول الأعمال.

باسم الجمعية العامة، أود أن أشكر سعادة السيد يان تالاس، الممثل الدائم لفنلندا لدى الأمم المتحدة، ورئيس اللجنة